

دراسة مخطوط – الاجوبة الفقهية للكماد القسنطيني – 1116هـ - 1704 م

عبد القادر باجي
جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلامية، قسنطينة.

الملخص:

الشيخ الكماد محمد بن أحمد القسنطيني رحمه الله (ت 1116هـ) من العلماء الأفاضل الذين كان لهم الكعب العالي في الفقه المالكي والقضاء. حيث اشتهر في بلده قسنطينة بتوليّه منصب القضاء، كما بلغت شهرته بالمغرب، وكانت له حضوة عند سلطاتها العلوي آنذاك فتولّى منصب القضاء والافتاء. وقد ترك آثاراً منها "الأجوبة الفقهية" التي تعدّ من نواذر تراثه. وهي رسالة لم تُنشر بعد، ولها نسخة وحيدة حسبما وقفت عليه. وهي المخطوطة التي قمت بدراستها وإبراز منهجية المؤلف فيها. وقد قسمت هذا العمل إلى قسمين:

القسم الأول: التعريف بالشيخ الكماد القسنطيني.

القسم الثاني: التعريف بأجوبة الشيخ الكماد، مع بيان منهجيته في ذلك.

Résumé :

El cheikh el Kammad Mohamed ben Ahmed el kassantini (D 1116 hi) un des grands savants qui avait de grands talons dans la jurisprudence Maliki et la magistrature.

Il était célèbre dans son pays natal Constantine par son occupation le poste de juge. Sa célébrité a parvenu le Maroc, où il avait le prestige chez son sultan alaouite qui lui a accordé la justice et la délivrance de la fatwa. Un de ses grands ouvrages qu'il a laissé est "les réponses jurisprudentielles", qui est considéré comme un de ses rares patrimoine qui n'est pas encore été édité, et qui existe d'après mes recherches en un seule exemplaire.

J'ai fait une étude sur ce manuscrit ainsi que la méthodologie de l'auteur. Mon étude a été divisé en deux parties :

Première partie : Présentation d'el cheikh el Kammadel kassantini.

Deuxième partie : présentation des réponses d'el cheikh avec démonstration de sa méthodologie.

القسم الأول: التعريف بالشيخ الكماد: (1)

أولاً: اسمه ونسبه:

اتَّفَق المترجمون له على أنَّ اسمه مُحَمَّد، ووالده أحمد، وكنيته أبو عبد الله، واشتهر بالكماد. ونسبته القسنطيني إلى مكان مولده ونشأته. (2)

وهناك من يضيف نسبة الشَّريف الحَسَنِي، وهي نسبة إلى الحسن بن عليّ رضي الله عنهما. (3)
قال القادري: رأيت بخطّه إذا كتب اسمه يقول: مُحَمَّد بن أحمد القسنطيني، الحسني. وكان مدعوًا في بلاده بالكماد. (4)

وعليه فاسمه الكامل هو: مُحَمَّد بن أحمد، أبو عبد الله، القسنطيني، الحَسَنِي، الشَّهير بابن الكماد.

ثانياً: تاريخ ومكان مولده:

لم تشر كتب التراجم إلى تاريخ مولده، وبالنَّظر إلى تاريخ وفاته (1116هـ)، فقد ولد فيالنَّصف الثَّاني من القرن الذي سبقه. أمَّا عن مكان مولده، فقد ولد بقسنطينة، وإليها ثبتت نسبته بالقسنطيني.

ثالثاً: نشأته وطلبه للعلم:

نشأ بمسقط رأسه قسنطينة، وبها تعلَّم فحفظ القرآن الكريم وتلقَّى مبادئ العلوم على مشايخها في ذلك الزَّمن، ولمَّا بلغ مرحلة من العلم أسندت إليه بعض الوظائف كمنصب القضاء. وبعد مدَّة من الزَّمن ارتحل إلى المغرب الأقصى واستقرَّ بمدينة فاس، وبها علَّت شهرته. (5)

رابعاً: رحلاته:

فبعد أن حصَّل العلم بمكان مولده بقسنطينة قدم إلى فاس برسم القراءة على مشايخها، فسمع بأبي عليّ اليوسي، ولكن لم يستطع الوصول إليه لكثرة الزَّحام عليه. ثمَّ تصدَّر بفاس لإقراء بعض العلوم، فأفاد وأجاد، وازدحم عليه الطُّلبة والفقهاء، وتنافسوا في الأخذ عنه، وسلَّموا له في الحفظ والدِّراية. (6)

(1) انظر ترجمته وورود ذكره في: تعريف الخلف، 344/2، 347. رحلة ابن زاكور، ص21. سلوة الأنفاس، 34/2، 35. شجرة التَّور، رقم: 1287، 329/1. شيخ الإسلام عبد الكريم الفُكُون داعية السِّلَفِيَّة، 32. صفوة من انتشر، رقم: 266، ص359. طبقات الحضيكي، رقم الترجمة: 365، 1/314. معجم أعلام الجزائر، ص274. معلمة الفقه المالكي، ص164. منشورالهداية، ص44، 77، 78. موسوعة أعلام المغرب، 1901/5، 1902. نشر المثاني، 174/2.

(2) انظر: تعريف الخلف، 344/2. رحلة ابن زاكور، ص213. صفوة من انتشر، ص359. طبقات الحضيكي، 314/1، 315.
(3) انظر: تعريف الخلف، 344/2. سلوة الأنفاس، 34/2. شجرة التَّور، 329/1. معجم أعلام الجزائر، ص274. موسوعة أعلام المغرب، 1901/5. نشر المثاني، 174/2.

(4) نشر المثاني، 174/2.

(5) انظر: معجم أعلام الجزائر، ص274.

(6) انظر: صفوة من انتشر، ص359. طبقات الحضيكي، 314/1. موسوعة أعلام المغرب، 1901/5.

خامسا: شيوخه وتلاميذه:

1- شيوخه:

من شيوخه الذين أخذ عنهم:

- أبو عبد الله سيدي محمد المقرّي. حيث أخذ العلم عنه بجبل زواوة.⁽¹⁾
- سيدي محمد بن سعيد قدّورة، حيث أخذ عنه بالجزائر. وذكر الشيخ الكماد في بعض إجازاته لتلاميذه أنّه أخذ صحيح البخاري وروايته عن هذين الشيخين - المقرّي وقدّورة-، كما أخذ علم الحديث دراية عنه.⁽²⁾
- سيدي محمد بن محمد بن عبد المؤمن قاضي الجزائر، حيث أجاز هذا الشيخ تلميذه الكماد.⁽³⁾
- الوزان عمر بن محمد (ت 960هـ/1553م): فقد ذكره الفكون من جملة شيوخ الكماد؛ فقال: "وهو الكماد- من تلامذة الشيخ الوزان رحمه الله، وله به نسبة قرابة كما يقال".⁽⁴⁾

2-تلاميذه:

ذكر القادري أنّه أخذ عنه من أهل فاس من لا يُحصى.⁽⁵⁾ أمّا المترجمون فقد أشاروا إلى:

- سيدي محمد بن عبد السلام البّاني، المتوفّى سنة: 1163هـ/1750م.⁽⁶⁾
 - سيدي إدريس بن محمد المنجرة الحسني، المتوفّى سنة: 1137هـ/1724م.⁽⁷⁾
- سادسا: علومه وأعماله:

لقد أخبر عن نفسه أنّه يحسن اثني عشر علما، كما ذكر ذلك الحفناوي والكتّاني. وأضاف الكتّاني والحفناوي عن علومه التي حازها: "كان بنفائس العلوم ودقائقها متضلّعا. له المَلَكَة في المنطق وعلم الكلام، والحفظ التّام في علم حديث خير الأنام، مرجوعا إليه في الفقه وأدواته، مقصودا في حلّ مشكلاته".⁽⁸⁾

وذكر القادري وغيره أنّه لمّا ارتحل إلى فاس تصدّر لإقراء جمع الجوامع للسّبكي، فأبدع في إقراءه؛ ورأى الطّلبة من حفظه ما لم يكونوا يعهدون فأكثرُوا الازدحام عليه، وتوجّهت عيون أهل الدّولة إليه".⁽⁹⁾

(1) انظر: تعريف الخلف، 345/2. سلوة الأنفاس، 34/2. شجرة التّور، 329/1. صفوة من انتشر، ص359.

(2) انظر: شجرة التّور، 329/1. صفوة من انتشر، ص359. نشر المثاني، 174/2. وانظر ترجمته في تعريف الخلف، 382/2.

(3) انظر: تعريف الخلف، 344/2. شجرة التّور، 329/1. موسوعة أعلام المغرب، 1902/5. نشر المثاني، 174/2.

(4) منشور الهداية، ص44. وانظر: شيخ الإسلام عبد الكريم الفكون داعية السلفيّة، 32. وانظر ترجمته في: معجم المؤلّفين، 578/2.

(5) انظر: نشر المثاني، 174/2.

(6) انظر: سلوة الأنفاس، 34/2. تعريف الخلف، 346/2. شجرة التّور، 329/1. وانظر ترجمته في: معجم المؤلّفين، 411/3.

(7) انظر: سلوة الأنفاس، 35/2. تعريف الخلف، 346/2. شجرة التّور، 329/1. وانظر ترجمته في: معجم المؤلّفين، 333/1.

(8) تعريف الخلف، 344/2، 345. سلوة الأنفاس، 34/2.

(9) تعريف الخلف، 345/2. صفوة من انتشر، ص360. سلوة الأنفاس، 34/2.

أما عن أعماله فقد تولّى القضاء بقسنطينة في بادئ أمره، ويسمّيه الفكون قاضي الجماعة. ولأجل هذا المنصب يذكر المترجمون أنّه كان شتّان بينه وبين قاسم الفكون - عمّ صاحب منشور الهداية، ربّما لعزل قاسم الفكون عن منصب القضاء وتولّي الكماد ذلك المنصب؛ لأنّه ثبت أنّ كلاهما كان قاضيا. كما تتوّب علقضاة العجم حين كانت لهم الدّولة، ويقصد بقضاة العجم الأتراك العثمانيون. ولما توجه إلى فاس تولّى منصب القضاء أيضا، وأسند إليه مجلس الإقراء، فكان يقرئ التّوحيد والفقه.⁽¹⁾ سابعاً: مؤلّقاته:

لقد ترك الشّيخ الكماد مؤلّقات قليلة نظرا لملازمته للتدريس شتاء وصيفا، وإلاّ فهو أحقّ به. قال القادري: "وملازمته للتدريس بفاس لم يتّفق له التّأليف، فلم نعثر له على مؤلّف. والله أعلم".⁽²⁾ ومع ذلك فقد ترك مؤلّقات وإن كانت نذرا فقد أشار إليها بعض المترجمين، منها:

- أجوبة على نوازل فقهية. وهو محلّ البحث، وسيفصل القول فيه في محله. وهو جزء من كتّاشة الكماد التي سندكرها لاحقا.

- تقاريض على كتاب: "الأنيس المطرب فيمن لقيته من أدباء المغرب، لمحمد بن الطيّب العلمي": حيث وضع عليه تقاريض جماعة من العلماء منهم الكماد القسنطيني.⁽³⁾

- رسالة في إبطال الرّسم الذي استظهر به طائفة اليهود لعنهم الله، تحت رقم: (ms151_M2.html). وهي رسالة تشتمل على نصّ يهود ذلك الزّمن على الرّسم المكذوب عن رسول الله ﷺ المتضمّن حقّهم كأهل ذمّة، ثمّ نصّ الجواب والرّدّ من الشّيخ الكماد علن ذلك الرّسم المكذوب. وقد وقفت على هذه الرّسالة، وهي تشتمل على 03 لوحات.⁽⁴⁾

- كتّاشة الكماد، مخطوطات خزانة الملك عبد العزيز بالدار البيضاء، المغرب، تحت رقم: (ms151_M1.html) تشتمل على التّفسير والحديث والفقه، في 45 لوحة (وجه + ظهر). وقد أخذت منه جزء الفقه وهو محلّ الدّراسة هنا.

ثامناً: تاريخ ومكان وفاته:

لم يختلف المترجمون له أنّه توفّي بفاس، سنة: 1116هـ/1704م، أو 1705م. وقد فصل القادري والكتّاني والحفناوي وغيرهم في تاريخ ومكان وفاته، فذكروا أنّه توفّي رحمه الله عند غروب شمس يوم الجمعة، الرّابع من شهر الحرام، فاتح سنة: 1116هـ، وصلى عليه إمام الشّيخ سيدي

(1) انظر: الفكون، منشور الهداية، ص44. شيخ الإسلام عبد الكريم الفكون داعية السلفية، 32.

(2) نشر المثاني، 174/2.

(3) انظر: الأنيس المطرب، المطبعة الحجرية، فاس، طبعة بدون تاريخ، ص 18.

(4) انظر: رسالة في إبطال الرّسم الذي استظهر به طائفة اليهود لعنهم الله، تحت رقم: (ms151_M2.html).

محمد بن عبد القادر الفاسي بإيصاله بذلك، ودُفن قريبا من ضريح سيدي أبي غالب من داخل باب الفتوح، وبُنيت عليه قبة. وهي ساقطة في هذا الزمان ليس لها أثر.⁽¹⁾

تاسعا: مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه:

أثنى على الشيخ الكماد كل من ترجم له بين مقلِّ ومسهب، وقد نعتوه بأجمل النعوت سواء فيسمته وأخلاقه، أو في علمه.

فقال فيه تلميذه المنجرة: "لم تر عيناى مثله".⁽²⁾

وقال عنها الفكون: "وكان فصيحاً خطيباً صيِّتا، ذا سمت وزيّ حسن، ورائق خطّ، وكان كثير النثر، والشعر وصنعتة".⁽³⁾

وقال القادري: "العالم العلامة، التحرير، الحافظ، الفهامة، فارس المعقول والمنقول، الآتي في دروسه بما يهر العقول.. وكان آية في الحفظ والتحصيل، وجودة التقرير وحسن التفصيل. وكان حافظاً مطلقاً، وبنفائس العلوم متضلّعا. له الملكة على الكلام والمنطق والمطالعة والحفظ التام في علم الحديث والفقه، مرجوعاً إليه في مهمّاتها، مقصوداً في حلّ مشكلاتها، كبير الباع، تامّ الاطلاع. وتعرّف للرؤساء فعظم صيته عندهم، فأذعن له الكافة من عامة الناس".⁽⁴⁾

وقال محمد مخلوف: "أحد الأفراد الزّهاد، العلامة المتفنّن، القدوة التحرير، العمدة، ذو الكرامات الظاهرة والمزايا الفاخرة".⁽⁵⁾

وقال نويهض: "منطقيّ، محدّث، فقيه، متكلم. كان أحفظ علماء عصره".⁽⁶⁾

وقال أبو القاسم سعد الله: "وكان خطيباً فصيحاً، وينظم الشعر".⁽⁷⁾

القسم الثاني: التعريف بأجوبة الشيخ الكماد، مع بيان منهجيّته في ذلك:

أولاً: توثيق نسبة النسخة المخطوطة لمؤلّفها:

اتّفق المترجمون له على أنّ الشيخ الكماد قد ترك أجوبة على نوازل كثيرة في التفسير والحديث والفقه وغيرها.

(1) انظر: تعريف الخلف، 347، 346/2. صفوة من انتشر، ص361. سلوة الأنفاس، 35/2. وانظر أيضا: رحلة ابن زاكور، ص21.

شجرة النور، 329/1. طبقات الحضيكي، 314/1، 315. معجم أعلام الجزائر، ص274. معلمة الفقه المالكي، ص164.

(2) سلوة الأنفاس، 34/2. وانظر: تعريف الخلف، 346/2.

(3) منشور الهداية، ص44.

(4) نشر المثاني، 174/2. وانظر: موسوعة أعلام المغرب، 1902/5.

(5) شجرة النور، 329/1.

(6) معجم أعلام الجزائر، ص274.

(7) شيخ الإسلام عبد الكريم الفكون داعية السلفيّة، 32.

قال القادري والكتاني والحفناوي وغيرهم: " له أجوبة حسنة في نوازل كثيرة، دالة على مهارته واتساع ملكته".⁽¹⁾

وقال الفكّون: "ومنّ سمعنا به ورأينا بعض فتاويه الشيخ أبو عبد الله محمد الكمّاد".⁽²⁾
وجاء في هامش اللوحة الأولى من المخطوط ما يثبت أنّ التّأليف للشيخ الكمّاد؛ فجاء فيه: "هذه درر لوامع وغرر تسحر - بحمد الله - كلّ سامع، جمعت لمولانا الإمام المظفر، الهمام السلطان الأسعد، الموقّق الأرشد أمير المؤمنين مولانا عبد الله الشريف الحسني رحمه الله. من خطّ العلامة **سيدي محمد القسطنطيني الحسني** رحمه الله تعالى ورضي عنه".⁽³⁾

ثانياً: توثيق عنوان المخطوطة:

لم يُثبت الشيخ الكمّاد عنواناً لتأليفه، أمّا المترجمون فوسموه بـ: "أجوبة حسنة في نوازل كثيرة".
أمّا في المخطوط نفسه فقد جاء في الصّلب في بدايته ما يلي: " .. انتدب حفيده، فتوجه للمولى -أدام الله عزّه- بهذا المسطور، جمع فيه بعض ما وجده بخطّ جدّه من الكلام على آيات قرآنيّة، وأحاديث نبويّة، وغير ذلك من الكلام على ما يتعلّق بالجهاد الذي هو من أفضل أعمال العباد. إلى غير ذلك ممّا ذُكر في هذا المجموع الذي تضمّن أفضل متلّو ومسموع. وبقي ممّا وُجد بخطّه مسائل جليّة، وأجوبة حفيّة".⁽⁴⁾

وقد ورد للمخطوط عنوانان في خزانة مخطوطات الملك عبد العزيز بالدار البيضاء، المغرب؛ بعنوان: "كنّاشة الكمّاد"؛ وهو عنوان يحتاج إلى مرجّح، ويحتمل أن يكون مفهرس الخزانة قد أعطى هذا العنوان استقراء من محتوى المخطوط.

ثالثاً: سبب تأليف المخطوطة:

هذه الأجوبة في الفقه هي جزء من تأليف له في أجوبة تتعلّق بالتفسير، الحديث والفقه. حيث وُجّهت إليه أسئلة في زمنه، فأجاب عنها بما يُزيل الغموض، ويوضح الإشكال. لكنّه لم يجمعها في حياته، فانتدب حفيد الشيخ الكمّاد من طرف السلطان العلوي أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن إسماعيل لجمع هذه الأسئلة وأجوبتها في هذا التّأليف، نظراً لأهميّة هذه الأجوبة من جهة، ومن جهة أخرى حتّى لا تضيع هذه الأجوبة بمرور الزمن.

(1) نشر المثاني، 174/2. سلوة الأنفاس، 35/2. تعريف الخلف، 346/2. معلمة الفقه المالكي، ص164.

(2) منشور الهداية، ص44. وانظر: شيخ الإسلام عبد الكريم الفكّون داعية السلفيّة، 32.

(3) أجوبة القسطنطيني "أو كّنّاشة القسطنطيني"، اللوحة 6، الهامش.

(4) أجوبة الكمّاد القسطنطيني "أو كّنّاشة القسطنطيني"، اللوحة 6، 7.

وقد جاء في المقدمة ما يوضح هذا المعنى: " .. انثدب حفيده، فتوجه للمولى -أدام الله عزّه- بهذا المسطور، جمع فيه بعض ما وجدته بخط جدّه -الكماد- من الكلام على آيات قرآنية، وأحاديث نبوية، وغير ذلك من الكلام على ما يتعلق بالجهاد الذي هو من أفضل أعمال العباد. إلى غير ذلك ممّا ذكر في هذا المجموع".⁽¹⁾

رابعاً: أهميّة المخطوطة وقيمتها العلميّة:

يمكن إبراز هذه الأهمية من التّواحي التالية:

- التّأليف من مخطوطات الفقه المالكي، فأجمل بتحقيقه ونشره.
- مؤلفه عالم من علماء الجزائر عامّة، وقسنطينة خاصّة؛ فهو يحتاج إلى دراسة وإثراء.
- الوقوف على منهجّة المؤلّف في أجوبته.
- معرفة محتوى الأسئلة، إذ هي تمثّل جزء من الحالة الاجتماعيّة والسياسيّة التي كان يعيشها المجتمع المغربي آنذاك.

خامساً: محتوى المخطوطة:

احتوى المخطوط إجمالاً على:

- مقدّمة.
- الفصل الأوّل: في الكلام على آيات قرآنية.
- الفصل الثاني: في الكلام على أحاديث نبوية.
- الفصل الثالث: في الكلام على ما يتعلق بالجهاد وغيره (فقه). وهذا هو الذي نحتاجه هنا، لأنّه المختار للدراسة والإخراج. وهو المعنون من النّاسخ ب: "في مسائل متفرقة وجدت بخطّ يده رحمه الله".
- وقد احتوى الفصل الثالث على ما يلي:
- مقدّمة: مهّد فيها لنصّ الأسئلة، حيث بيّن أنّ الجهاد يتعيّن بتعيّن الإمام، وأنّ ما كان متعيّناً على المكلّف من المجاهدين لا ينوب عنه غيره في ذلك باستئجار ولا غيره. وذكر مسألة ديوان المرابطين، حيث أنّ الأمير يأمر العرفاء من النّاس بكتب أناس للجهاد والرباط في ديوان معيّن، وأنّ هؤلاء الأمراء تارة لا يجيزون التّخلّف لأحد من المسجّلين في الدّيوان باستئجار ولا غيره، وتارة لا يتعرّضون لذلك. وفي هذه الحالة الأخيرة يختلف حال المستأجرين: فمنهم من يتناقل فيستأجر غيره للجهاد، ومنهم من يكون له عذر فيستأجر أو يستنيب.

- نصّ السّؤال: ربّ المؤلّف تحت المقدّمة السابقة تسعة أسئلة، وهي:

(1) أجوبة الكماد القسنطيني، اللّوحة: 6.

- 1- هل تعيين الأمراء للمجاهدين وكتابة اسمهم في الديوان كتعيين الإمام الأعظم، أو يُفَرَّق بين المفوض إليه وعدمه؟
 - 2- إذا وقع التعيين بشخص ظاهر، فيُمنع من التخلّف ومن الإنابة. لكن هل تُقَيّد هذه بمسألة الجعالة الواردة في المختصر وغيره؟
 - 3- إذا أذن الأمير في الإنابة أو لم يذكر شيئاً، وكان قصده في الديوان تسجيل العدد المحصور فحسب؛ فهل إذن الإمام أو الأمير يميز الإنابة أو الإجارة والجعالة مع هذا الشرط: كون المسجلين للجهاد بديوان؟
 - 4- ما هو مقتضى مفهوم هذا الشرط: "وجعل من قاعدٍ لمن يخرج عنه إن كانا بديوان". هل الكراهة أم التحريم؟
 - 5- المعذور عن الجهاد لمسقطات غير الفقر هل تلزمه الإنابة حيث ألزمه الأمير بها، أم لا تلزمه؟
 - 6- السهم من الغنيمة إذا وقعت لمن يكون؟ هل للقاعد دون الخارج أم يقتسمانه معاً؟
 - 7- مدّة الإجارة التي يفعلونها في الجهاد يختلفون فيها، فتارة تكون بالأيتام وتارة بالشهور، فأيهما يصحّ؟
 - 8- حول الأجر وثواب الآخرة لمن يكون؟ هل للمنيب التّفقة وللتائب أجر الجهاد وكرامة الشهادة؟ أم ثواب الآخرة لهما معاً؟ ثمّ من التائبين من لا يقصد إلاّ الأجر الدنيوي، ومنهم من يقصد الآخروي والدنيوي معاً، فهل يستقيم طلب نيّة الآخرة مع وجود نيّة الدّنيا؟
 - 9- من الغنائم ما يُنقل ويفتقر إلى إنزال، فهل أجرة كُلفته ونقله من الفيء، أو على القائمين كلّهم إمّا من عندهم أو من رأس الغنيمة؟
- نصّ الجواب: أجاب الشيخ الكمّاد عن تلك الأسئلة، وقد وضعت لها عناوين هي:
- 1- تعيين الجهاد على من عينه الإمام أو من أقامه من أمراء البلاد، مع وجوب طاعتهم.
 - 2- لزوم الإنابة شرعاً لمن سقط عنه الجهاد لعذر بشرط كون الجاعل والخارج من ديوان واحد.
 - 3- الاختلاف في وجوب طاعة أمر الوالي بالإنابة لمن سقط عنه الجهاد لعذر إذا لم يكن الجاعل والخارج من ديوان واحد.
 - 4- الاختلاف في السهم من الغنيمة إذا وقعت الإنابة هل هو للجاعل أو يقسمانه بينهما.
 - 5- سهم الفرس المستعار للغزو للمكتري لأنّه هو القائم بشؤون نفسه وفرسه.
 - 6- في مسألة الجعل: السهم من الغنيمة للجاعل، لأنّه هو من يقوم بشؤون الفرس والمجوعول له.
 - 7- مدّة الإجارة الجائزة التي يفعلونها في الجهاد مقيدة بما جرى به الاعرف.
 - 8- التفريق بين ما يُعطيه القاعد لمن يخرج عنه بين كونه إجارة أو جُعلاً.
 - 9- احتساب أجر وثواب الآخرة للجاعل والمجتعل معاً.
 - 10- من خرج من الأجراء للجهاد ناوياً الأجر الآخروي ابتداءً أعظم أجراً ممّن نواه عند اللّقاء.

11- أقوال العلماء في مسألة أداء العبادة طلباً للأمر الأخروي والدنيوي معا.

12- مسألة الرياء وعدمها بالنسبة للخارج للغزو لأجل الأجر.

13- النية في الجهاد مع طلب الأجرة والخروج لأجلها لا إثم فيه.

14- أجرة كلفة نقل الغنائم تخرج من الغنيمة، وما بقي يُقسم فيها.

سادساً: منهجية المؤلف في أجوبته:

يمكن إبراز منهجيته في أجوبته على هذه المسائل الفقهية في النقاط الآتية:

1- منهجيته في الاعتماد على المصادر:

اعتمد على أمّهات كتب الفقه المالكي: وهي المدونة، شرح ابن ناجي على المدونة، كتاب ابن سحنون، التبصرة للحمي، التهذيب لعبد الحق الأشبيلي، مختصر خليل، شروح المختصر كشرح المواق. أما الكتب الأخرى فقد اعتمد على كتاب سراج المريدين لابن العربي، ومنهاج العابدين للغزالي.

وفي اعتماده على هذه المصادر تارة يذكرها بالاسم فقط دون إضافتها لمؤلفها مثل: المدونة. وتارة لا يسميها ولا يذكر مؤلفها، كقوله: وفي بعض التقايد على قول المصنف -خليل-. وتارة يذكر اسم المؤلف فقط، وهو الغالب؛ مثل: ابن عرفة، ناصر الدين اللقاني، المازري، ابن يونس، الغزالي، القراني. فابن عرفة له كتاب المبسوط، والمازري له تعليق على المدونة، والغزالي له منهاج العابدين، والقراني له كتاب الفروق. وقد وقفت على بعض هذه المؤلفات ووجدت أقوالهم التي استند إليها الشيخ الكماد. وتارة يذكر اسم الكتاب مع مؤلفه، كقوله: ابن ناجي في شرحه، اللّحمي في تبصرته، صاحب المدونة، صاحب التوضيح، كتاب ابن سحنون، سراج المريدين لأبي بكر بن العربي.

2- منهجيته في النقل من المصادر:

أنّه يذكر المسألة، ثمّ يستدلّ عليها بأقوال الفقهاء. لكن في بعض الأحيان ينقل الأقوال بتصرف دون الإشارة إلى ذلك، وقد يكون تصرفه في النقول بالزيادة أو النقص. كقوله: "لأنّ عليهم سدّ الثّغور، وربّما خرج لهم العطاء، وربّما لم يخرج ... فهو إذا أجر نفسه أشدّ كراهة"⁽¹⁾. ونقله لقول الغزالي: "وعند غيرنا من مشائخ الكراميّة ما لم ينلّ المنفعة المطلوبة بالرياء يمكنه إقامة الإخلاص في ذلك العمل. فإن قال: فقد فات. فمن لم يجد لعلته دواء على هذا وجده على الآخر"⁽²⁾.

(1) الأجوبة الفقهية لابن الكماد، مخطوط، لوحة 71.

(2) المصدر السابق، لوحة 86.

ونقله لقول القرافي بقوله: "الرّياء أن يعمل ليراها غير الله تعالى من خلقه، والرّؤية لا تصحّ من كلّ الخلق، فمن لا يرى ولا يبصر لا يُقال العمل بالنسبة إليه رياء. - إلى أن قال -: "فالرّياء أخصّ من التّشريك.. أمّا الإثم والبطلان فلا".⁽¹⁾

وفي نقله لهذه الأقوال وغيرها دائما يثبت عبارة: "انتهى"، ممّا يدلّ على أنّه نقل حرفا بحرف دون تصرّف، والحال عكس ذلك.

3- منهجيّته في الاستدلال على المسائل:

يكثر من الاستدلال على المسألة المتناولة بأقوال الفقهاء في المذهب، كما يستدلّ بالآيات والأحاديث متى احتاجت المسألة إلى ذلك. وفي هذه الأجوبة استدلّ بآية وحديثين، مع أنّ الحديثين استشهد بهما من كتب الفقهاء وليس من كتب المحدثين. كما استدلّ بأثر عن عبد الله بن عمر ع.

وإذا كانت المسألة تتعلّق بالسلوك والأخلاق فإنّه يستشهد عليها بالكتب الخاصّة بذلك، مع تركيزه على العمدة من المصادر. كنقله مسألة: "الرّياء وعدمها بالنسبة للخارج للغزو لأجل الأجر"⁽²⁾، واستشهاده بقول ابن العربي في كتاب سراج المريدين، وقول الغزالي في كتاب منهاج العابدين.

4- منهجيّته في تحليل العبارات وتحرير المسائل، ووفي الجمع والترجيح:

- أمّا تحليل الألفاظ الواردة في السّؤال لبيان معناها وإزالة اللبس عنها، كقوله: "فالمراد بالإمام في عبارة "أئمتنا" الوالي، وبذلك عبّر بعضهم"⁽³⁾.

وقوله: "فقولهم: "إنّ الجهاد يسقط وجوبه بالصّبا والجنون والأنوثة"، المراد بالوجوب الذي يسقط بما ذكر فرض الكفاية لا العين.

- أنّه يحرّر المسائل للوصول إلى محلّ النزاع، كتحريره نصّ السّؤال قبل البدء في الإجابة، قائلا: "أنّ الجهاد يتعيّن بتعيين الإمام، وبتعيين من أقامه في تجهيز الجيوش، فيتناول أمراء البلاد الذين فوّض لهم الإمام وأقامهم مقامه في تجهيز الجيوش وترتيبهم في التّواحي". "وكذلك أمراء الجيش والسّرايا، وكلّ من قدّمه الإمام على جيش أو سرّيّة فإنّه يحب طاعته في كلّ ما يأمر به ممّا هو طاعته فيجب على من عيّنه الخروج". "ثمّ من عيّنه الإمام، فإنّه يجب عليه الخروج وإن كان ممّن لا يخاطب بفرض الكفاية كالمرأة والعبد، ويسهم له حينئذ، لأنّه صار بتعيين الإمام ممّن يخاطب". "وبهذا يتبيّن أنّ من كان به عذر وعيّنه الإمام للجهاد،

(1)المصدر السابق، لوحة 88.

(2) المصدر السابق، لوحة 86.

(3)المصدر السابق، لوحة 70.

وألزمه بالإجابة أنّه يلزمه ذلك". "ثمّ الإنابة الجائزة إنّما هي إذا كان الخارج والجاعل من ديوان واحد، فإن لم يكونا من ديوان واحد فلا".⁽¹⁾

- جمع الأقوال المتماثلة في المسألة الواحدة لتقوية القول الرَّاجح. فمثلا لَمَّا نقل قول عبد الحقّ في تهذيبه، نقل أيضا قول ناصر الدّين اللّقاني في مسألة مشابهة. ثمّ أوّل قول ابن عرفة، وأثبت من قول عبد الحقّ واللّقاني أنّ السّهم من الغنيمة للمستأجر؛ فقال: "فانظر قوله-اللّقاني-: "ويلحق حكم فعل الوكيل الجاعل"، إلى قوله: "واستحقاق المعلوم". فهو جارٍ على ما نقله عبد الحقّ عن بعض الشّيوخ".⁽²⁾

وقوله أيضا: " وبهذا يظهر لك رجحان القول باستحقاق المستعير لسهم الفرس المَعَار، لأنّه القائم بكلفته. وهذا القول هو الذي رجّحه ابن يونس، لكنّه علّله بتعليل آخر. وعلّله المازري أيضا بتعليل آخر. واقتصر صاحب التّوضيح على تعليل المازري".⁽³⁾

5- منهجيتهم في ذكر أسماء الأعلام المستند إلى أقوالهم:

أسماء الأعلام الذين استدللّ بأقوالهم يذكرهم باسمهم المختصر، كابن عرفة، ابن يونس، ابن العربي، ابن ناجي. أو يذكرهم باسم شهرتهم كالمازري، اللّخمي، الغزالي، القرافي. وتارة يذكر التّأليف الذي اشتهر به صاحبه، كقوله: صاحب المدوّنة، صاحب التّوضيح، المصنّف - ويعني به الشّيخ خليل - وتارة أخرى يضيف ميزة معيّنة للعلّم حتّى لا يشتبه مع غيره، كقوله: ناصر الدّين اللّقاني رفعا للاشتباه مع شمس الدّين اللّقاني، وأبو بكر ابن العربي دفعا للبس مع ابن عربي.

سابعاً: مواصفات المخطوطة:

- مكان وجود المخطوط: خزانة الملك عبد العزيز بالدار البيضاء، المغرب.
- رقم المخطوط: (ms151_M1.html). - نوع الخطّ: مغربي جيّد.
- لون الحبر: بَيّ، أحمر، أزرق، ذهبي. - إطار مضاعف لكلّ صفحة.
- الأسطر: 13 سطرا في اللّوحة. - الكلمات: من 5 إلى 7 في السّطر الواحد.
- عدد اللّوحات: 45 لوحة = 89 صفحة. - اللّوحات المختارة: من 31 و إلى 45 و.
- وجود نظام التّعقيب للانتقال من ظهر اللّوحة السابقة إلى وجه اللّوحة اللاحقة.
- نسخة مصحّحة بهامشها بما يدلّ على أنّها نسخة مقروءة.

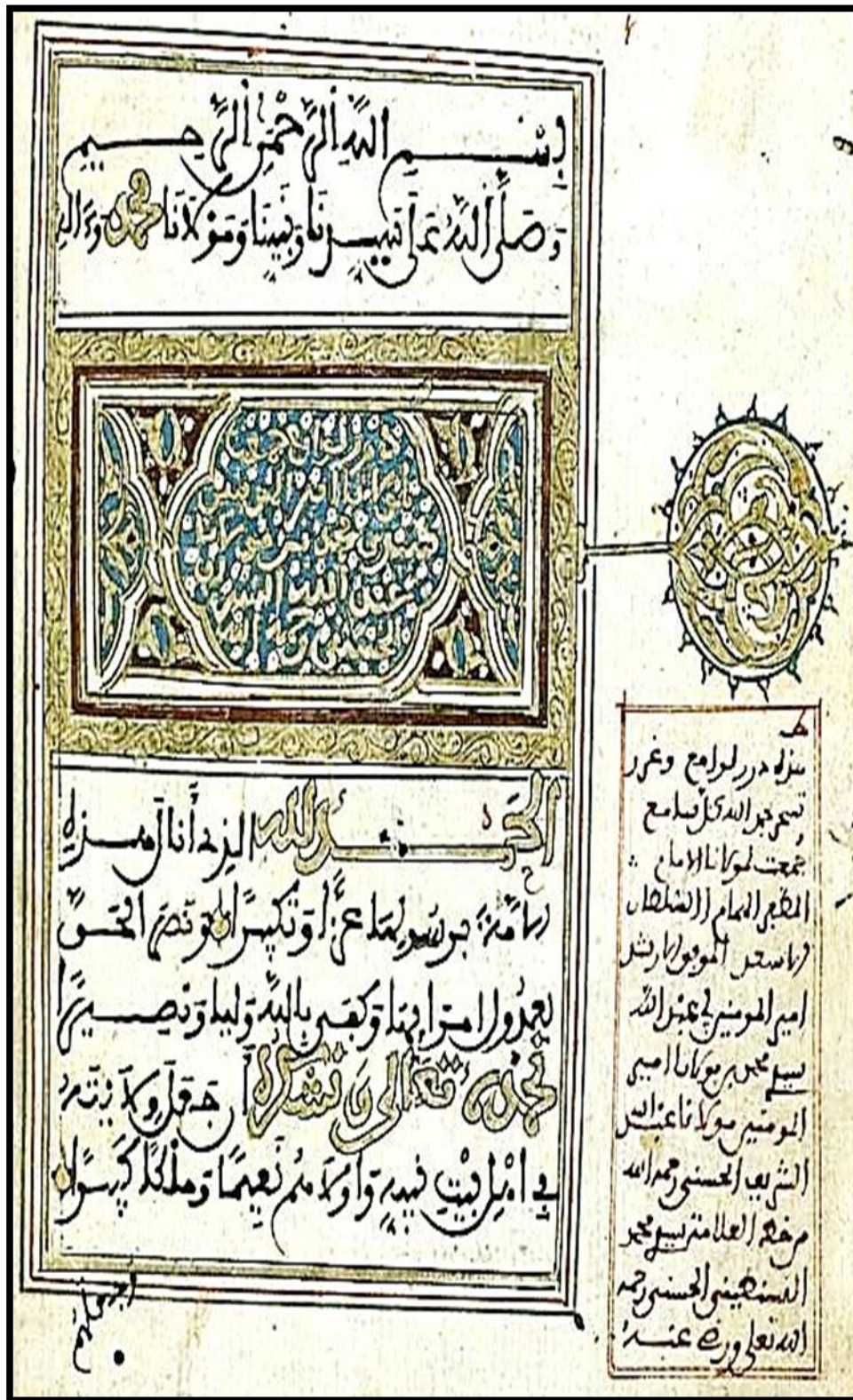
ثامناً: صور من المخطوطة:

(1)المصدر السابق، لوحة 69، 70، 71.

(2)المصدر السابق، لوحة 76.

(3)المصدر السابق، لوحة 77.

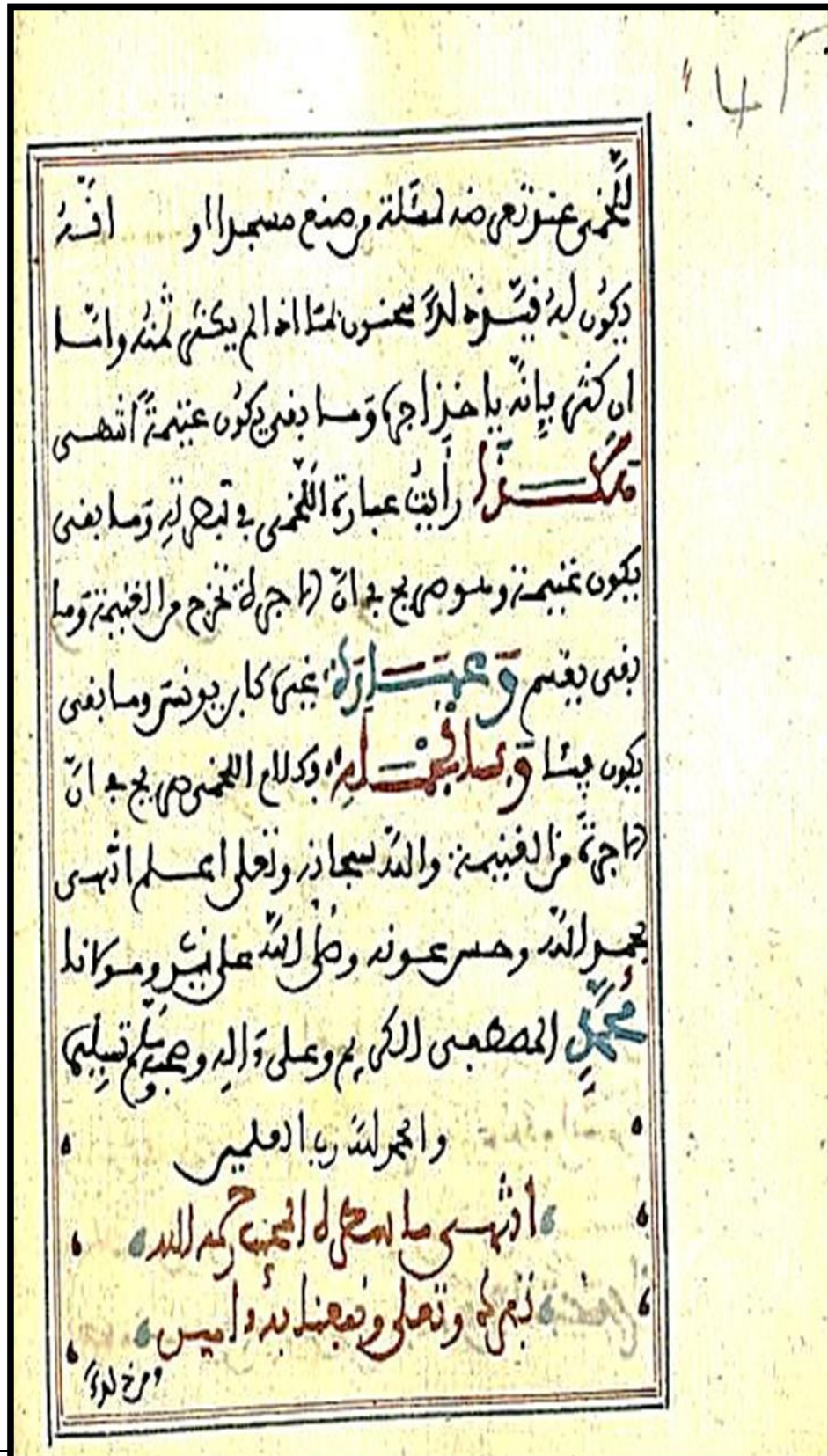
الصورة الأولى، اللوحة 1 [بداية المخطوط]:



الصورة الثانية، اللوحة 62 [بداية الجزء المتعلق بالأجوبة الفقهية]

[illegible]

الصّورة الثّالثة، اللّوحة 89 [نهاية المخطوط]



- أجوبة القسنطيني "أو كُنْاشة القسنطيني"، مخطوط خزانة الملك عبد العزيز بالدار البيضاء، المغرب، (ms151_M1.html).
- تعريف الخلف برجال السلف، الحفناوي محمد بن أبي القاسم، تحقيق: محمد أبو الأحفان وعثمان بطّيح، مؤسسة الرسالة، المكتبة العتيقة، تونس، ط1، 1402هـ/1982م.
- رحلة ابن زاكور "نشر أزاهر البستان"، تحقيق: محمد ضيف وبوكراع، المعرفة الدّوليّة للنّشر والتّوزيع، الجزائر، 2011م.
- رسالة في إبطال الرّسم الذي استظهر به طائفة اليهود لعنهم الله، ابن الكمّاد القسنطيني، مخطوط خزانة الملك عبد العزيز بالدار البيضاء، المغرب، تحت رقم: (ms151_M2.html).
- سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس، الكتّاني أبو الفضل محمد بن جعفر، تحقيق: د. الشّريف محمد الكتّاني، مطبعة الحاج أحمد بن الطّيب الأزرق، 1316م.
- شجرة النور الزّكية، محمد مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، المطبعة السّلفيّة، ط2، 1349هـ.
- شيخ الإسلام عبد الكريم الفّكّون داعية السّلفيّة، أبو القاسم سعد الله، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1، 1406هـ/1986م.
- صفوة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر، الصّغير الإفرائي محمد بن الحاج، تقديم وتحقيق: د. عبد المجيد خيالي، مركز التراث الثّقافي المغربي، الدّار البيضاء، المغرب، ط1، 1425هـ/2004م.
- طبقات الحضيكي، تحقيق: أحمد بومركو، مطبعة النّجاح الجديدة، المغرب، ط1، 1427هـ/2006م.
- معجم أعلام الجزائر، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثّقافيّة، بيروت، لبنان، ط2، 1400هـ/1980م.
- معجم المؤلفين تراجم مصنّفي الكتب العربيّة، عمر رضا كحّالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1414هـ/1993م.
- معلمة الفقه المالكي، عبد العزيز بن عبد الله، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1، 1403هـ/1983م.
- منشور الهداية في كشف حال من ادّعى العلم والولاية، الفّكّون عبد الكريم، تحقيق: أبو القاسم سعد الله، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1، 1408هـ/1987م.
- موسوعة أعلام المغرب، محمد حجّي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1، 1417هـ/1996م.
- نشر المثنائي في تراجم أهل القرن الحادي عشر والثّاني، القادري أبو عبد الله محمد بن الطّيب، طبعة حجرية، المغرب.